mroftalp htehaB ni knil muideM

الرؤية الشرعية في امتناع النبي عن الصلاة على المدين | الحديث 182 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال حدثنا حماد بن قال حدثنا حماد عن يزيد عن سلمة رضي الله تعالى عنه قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاوتي بجنازة وقال هل ترك من دين؟ قالوا لا. قال هل ترك من شيء؟ قالوا لا. قال فصلى عليه - 00:00:01

ثم اوتي باخرى فقال هل ترك من دين؟ قالوا لا. قال هل ترك من شيء؟ قالوا نعم ثلاثة دنانير قال فقال في باصبعه ثلاث كيات ثم اوتي بالثالثة فقال هل ترك من دين؟ قالوا نعم - 00:00:23

قال هل ترك من شيء؟ قالوا لا. قال صلوا على صاحبكم قال رجل من الانصار علي دينه يا رسول الله قال فصلى عليه. نعم عن يزيد عن يزيد ابن ابي عبيد - 00:00:43

ابو يزيد غير مصروفه يزيد غير مصروف للعالمية وزن الفعل ولهذا ينصب بالفتحة نيابة عن الكسرة يعني ابن ابي عبيد عن سلمة وكذلك سلمة يقال عن سلمة للعلتين قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:59

واتي بجنازة قال هل ترك من دين من ترك من دينه ترك من دينه ترك دينا لان هنا من يقولون زائدة او صلة وضابط من الزائدة او حرف الجر الزائد - 00:01:22

وان يكون داخلا على نكرة وان يسبق بنفي او شبه قل هو ما ربك بظلام للعبيد وربك بظلام للعبيد وما اشبه ذلك مما تقول هل حضر من احد او ما حضر من احد - 00:01:40

ما حضر من احد حرف جر زائد ولهذا حذو لا يؤثر والجر الزائد وجوده من جهة المعنى لا يضر يعني حظر احد قد يدخل على فاعل قد يدخل على مفعول هل حضر من اهله؟ هل حضر احد - 00:02:02

لكن له فائدة فائدة زيادة زيادة من جهة التأكيد هل تجد مثلا في كلام المفسرين يقولون في بعض الحروبات يقولون صلة ولا يقول زائد صلة حاشم من كلمة زائد وبعضهم قد يقول زائد لكنهم يقولون صلة واحسن - 00:02:20

الصلة معناها انها يتوصل بها الى معنى من المعاني انه يقي صلة توصل بها الى معنى من تمام اللفظ او زيادة في الفصاحة او زيادة في المعنى ونحو ذلك. فهي صلة يتوصل بها الى معنى من المعاني. لكن - 00:02:41

لا يؤثر على استقامة الكلام انما وجوده له اثر في زيادة معنى لا يكون موجودا او لا يحصل بعدم هذا الحرف. بعدم هذا الحارة ولهذا هو يعني كما يقال لا ليس له متعلق ولا شيء انما من جهة ما يحصل من زيادة فصاحة او زيادة - 00:03:01

معنى من المعاني مثل زيادة التأكيد هنا. هل ترك من دين؟ هل ترك يعني دينا ولهذا يقال انه مجرور لفظا منصوب محلا من دين. هل ترك من دين؟ قالوا لا - 00:03:26

قالوا لا يعني ما ترك دينه قال هل ترك بي شيء قالوا لا هل ترك من دين؟ نعم يعني انه ليس عليه دين؟ هل ترك من شيء؟ مثل ما يعني هل ترك شيئا؟ دخلت منه على نكرة قبلها - 00:03:44

هل ترك شيئا؟ هل ترك شيئا وهذه احدى احوال الاحوال في هذا ان يكون الميت لم يترك دينا وايضا لم يترك مالا لا له ولا عليه. لم يترك دينا ولم يترك مالا. هذا لا لا شيء عليه - 00:04:05

وصلى عليه لماذا؟ لانه لم يترك دينا ولم يترك ثم اوتي باخرى فقال هل ترك بدين؟ قالوا لا هل ترك لي شيء قالوا نعم ثلاثة دنانير ثلاث

دنانير فقال باصابعه ثلاث - 00:04:27
ثلاثة كيات فقال باصابعهم ثلاثة ثم اوتي بالثالثة والمعنى انه هذي الحالة الثانية ترك اه لم يترك ليس عليه دين لكن ترك مالا لكن ترك مالا فقال ثلاث كيات الحديث هذا في البخاري لكن بغير اللفظ هذا ليس موجود بخاري. فكر الكيات ليس في البخاري. انما في هذا هو. وهذا اللفظ الصحيح لكن هذي اللفظة - 00:04:46
تفسرها الاخبار الاخرى وقد ثبت في حديث ابن مسعود حديث ابن مسعود وحديث علي ابن ابي طالب حديث ابي هريرة حديث ايضا من حديث ابي هريرة من حديث ابن مسعود ومن حديث علي ابن ابي طالب - 00:05:18
انه عليه الصلاة والسلام قال شيتان لما تركا دينارين ترك دينارين. قال كيتان وفي اكثر الاحاديث انه من اهل الصفة ان رجلا من اهل الصفة توفي ووجد في ازاره ديناران دينار - 00:05:37
فقال كيتان قال العلماء ان هذا محمول على من تظاهر بالفقر والحاجة ودخل مع الفقراء وهو يملك مثل هذا وهو يملك مثل هذا فقال يعني معنى انه يأكل مع ويطعم معهم وليس محتاجا - 00:05:59
وعليه يحمل ما ورد من الاخبار في هذا الباب قالوا نعم قال هذا ثم اوتي بثالثة فقال هل ترك من دين؟ قالوا نعم. ولا ترك من شيء قالوا لا. قال صلوا على وهذا هذه الحالة الثالثة - 00:06:24
ترك دينا وترك شيئا والنبي عليه الصلاة والسلام لم يستفسر لانه علم ان الدين الذي ترك المال اللي تركه يقضي الدين الذي عليه. قال صلوا لما قال هل تركم شيء؟ قالوا لا قالوا لا قال صلوا على صاحبكم. وهو من ترك دينا - 00:06:40
ولم يترك شيئا ولم يترك شيئا فهذا اصلوا على صاحبكم فخرجوا من الانصار علي دينه يا رسول قال فصلى علي وهذا رجل صار في الصحيحين انه ابو قتادة رضي الله عنه انه ابو قتادة - 00:06:59
وهذا الخبر في فوائد كثيرة فيه صحة ضمادين الميت وهذه اهم فوائد هذا الخبر في صحة وربما ايضا لو يعني اراد ان يبتدأ بشيء من الفوائد فيه قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاوتي بجنازة - 00:07:15
وهل هذا انه مر بجنازة عليه؟ قال كنت جالس ولم يذكر انه قام عليه الصلاة والسلام. فقد يؤخذ من هذا ان القيام ليس بواجب وهذا قد يؤخذ من هذا دليل مع الاخبار الاخرى اللي وردت في هذا الباب - 00:07:35
مع ورود اخبار كثيرة بالامر والقيام والجمهور على انه ليس بواجب من اهل العلم من قال ان المنسوخ لكن الصواب آآ انه آآ قعد بعده عليه الصلاة والسلام قعد كما في حديث علي رضي الله عنه كذلك في حديث ابن عباس في حديث ابن عباس - 00:07:50
وفيه الفائدة الظاهرة في هذا الخبر وصحة ظمان دين الميت. كما هو قول الجمهور خلافا للاحداث الذين قالوا قد خربت ذمته فلا يصح ضمانه وهذا الحديث قالوا انه آآ فعلا ان فعل ابي قتادة هذا اخبار انه ضمنه في حال حياته - 00:08:12
انه قال هما علي يعني كنت قد ظمنتهما. هذا في الحقيقة صرف للحديث ان لم يكن اه تأويلا ينبو عن الحديث اولا لان الحديث فيه قال علي دين يا رسول الله قال هما علي في الصحيحين في اللفظ الاخر في البخاري ما يدل على انه ابتدأ ذلك قال صلي عليه - 00:08:37
وما علي يا رسول الله صريح انه انشاء لا اخبار انه انشاء للضمان لا اخبار بها الامر الثاني انه لو كان هنالك فرق بين حالة الظمان الاخبار والانشاء لبين النبي عليه السلام قال هل ضمنتهما - 00:08:58
في حال حياته او بعد وفاته لو كان مقامك للتفصيل لم يسكت عنه عليه السلام. وترك التفصيل في مثل هذا المقام يدل على العموم والاطلاق وايضا جاء في بعض الاخبار الاخرى ما يدل على ذلك - 00:09:24
بلفظ ايضا انه في حديث احمد والترمذي عن ابي قتادة انه قال انا كفيل بهما يا رسول الله. انشاء لكفالته التي هي في مقام الظمان للمال الذي عليه صلي عليه - 00:09:40
الرواية الاخرى في هذا الباب نعم - 00:09:59